mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 3 / شرح سنن النسائي / كتاب المواقيت / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر الا ولشيخنا ولجميع المسلمين اما بعد قال الامام النسائي رحمه الله تعالى باب اول وقت المغرب اخبرنا عمرو بن هشام قال حدثنا عن مخلد - 00:00:00

عن سليمان ابي بريدة عن ابيه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله عن وقت المغرب فقال المعنى هذين اليومين فامر بلالا فاقام عند الفجر فصلى الفجر ثم مر وحين زالت الشمس فصلى الظهر ثم حين رأى الشمس بيضاء - 00:00:20

اقام العصر ثم امره حين وقع حاجب الشمس اذا قام المغرب ثم امره حين غرب الشجر فاقام العشاء ثم امره من الغد فنور بالفجر ثم يبرد بظهره وانعم ان يبرد - 00:00:40

ثم صلى العصر والشمس بيضاء واخر عن ذلك ثم صلى المغرب قبل ان يغيب الشهر ثم امره فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل فصلى ثم قال اين السائل عن وقت الصلاة؟ وقت صلاتكم ما بين ما بين ما رأيتم. باب تعديل المغرب اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد - 00:00:53

قال حدثنا شعبة عن ابي بكر قال سمعت حسان ابن بلال عن رجل من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون مع النبي صلى الله وسلام المغرب ثم يرجعون الى اهاليهم الى اقصى المدينة يرمون ويبصرون مواقع سهامهم. باب تأخير المغرب اخبرنا قتيب - 00:01:13

قال حدثنا الليل عن خير ابن نعيم الحضرمي عن ابن هبيرة عن ابي تميم الكيشاني عن ابي بصرة الغفاري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمخمص قال ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها. ومن حافظ عليها كان له اجره مرتين ولا - 00:01:33

بعدها حتى يطلع الشاهد والشاهد النجم. باب اخر وقت المغرب يخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا شعبة عن قتالدة قال سمعت ابا ايوب ازدي يحدث عن عبد الله ابن عمير قال شعبة كان قتالتي يرفع احيانا واحيانا لا يرفعه. قال وقت صلاة - 00:01:53

ما لم يحضر العصر ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ما لم يسقط ثوب الشفق. فوقت العشاء ما لم ينتصف الليل وقت الصبح ما لم تطلع الشمس. اخبرنا عبد الله واحمد بن سليمان قال حدثنا ابو داوود عن بدر ابن عفان قال املاء علي حدثنا ابو بكر - 00:02:13

ابي موسى عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سائل يسأل عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئا فامر بلال فاقام بالفجر حين شق ثم امره فاقام بالظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار وهو اعلم ثم امره فاقام بالعصر والشمس المرتفعة ثم امره فقام بالمغرب حينما - 00:02:33

غربت الشمس ثم امره فاقام بالعشاء حين غضب الشفق ثم امره بفجر من الغد حين انصرف فهو القائل يقول طلعت الشمس ثم اخر الظهر الى قريب من وقت العصر ثم اخر العصر حتى انصرف والقائل يقول احمرت الشمس ثم اخر المغرب حتى كان عند سقوط الشرق ثم ثم - 00:02:53

اجى الى ثلث الليل ثم قال الوقت ما بين الوقت فيما بين هذين اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا زيد ابن حبابي قال حدثنا خالد يوسف ابن عبد الله ابن - 00:03:15

سليمان ابن زيد ابن ثابت فقال حدثنا حسين ابن بشير ابن سلام عن ابيه قال دخلت انا ومحمد ابن علي على جابر ابن عبد الله الانصاري فقلنا له اخبرنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك زمن الحجاج بن يوسف. قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس وكان - 00:03:25

قدر الشراء ثم صلى العصر حين كان حين كان قدر الشراك وظل الرجل ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء شباب ثم صلى الفجر حين طلع الفجر ثم صلى من غد الظهر حين كان الظل حطون الرجل ثم صلى العصر حين كان ضيق الرجل بمثله - 00:03:45

قدر ما يسير الراكب سير العلق الى قدر ما يسير الراكوس والعنق الى ذي الحليفة. ثم صلى المغرب غابت الشمس ثم صلى العشاء الى ثلث الليل او نصف او نصف الليل شك زينة ثم صلى الفجر فاسر. النوم بعد صلاة المغرب اخبرنا - 00:04:05

قال حدثنا يحيى قال حدثني عفوا قال حدثني تيار ابن سلمة قال دخلت على ابي برزة فسأله ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجيرة التي تدعون الاولى حين تذهب الشمس وكان يصلي العصر حين يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية فنسيت ما قال للمغرب - 00:04:25

يستحب ان يؤخر العشاء التي تدعو لها العتبة وكان يكره النوم قبلها وحديث بعدها وكان يمتثل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرأ في الستين الى المئة باب اول وقت العشاء يخبرنا قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن حسين بن علي بن حسين قال اخبرني وهب ابن كثير قال حدثنا جابر ابن عبد الله - 00:04:45

قال جاء جبرائيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم حين زالت الشمس قال قم يا محمد صلي العمر حين نالت الشمس ثم مكث حتى اذا كان في الرجل - 00:05:06

الرجل مثله جاءه العصير فقال قم يا محمد فصل العصر ثم مكة حتى اذا غابت الشمس جاءه فقال قم يا محمد فصل المغرب فقام فصلاها حين سواء ثم قال قم فصلي العشاء فقاموا فصلى ثم جاءه حين استطاع الفجر في الصبح فقال قم يا محمد فصلي - 00:05:16

فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان في الرجل مثله فقال قم يا محمد فصلي فصلى الظهر. ثم جاءه جبريل جبرائيل عليه السلام حين فقال قم يا محمد فصلي فصلى العصر. ثم جاءه فان المغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يرسل لم يزل عنه. قال قم - 00:05:36

فصل فصلى المغرب ثم جاءه العشاء حين ذهب ثلث الليل اول فقال قم فصلي فصلى العشاء ثم جاء من الصبح حين اسفر جدا فقال قم فصلي فصلى فقال ما بين هذين وقت كله؟ باب تعديل الشيخ وابن عمرو ابن علي ابن محمد ابن مشهد قال حدثنا محمد قال - 00:05:56

قدم الحجاج وسألنا جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجرة فالعصر الشمس بيضاء نقية والمغرب اذا وجبت الشمس والعشاء احيانا كان اذا اعمق الابقى واخاف باب الشفق - 00:06:16

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام النسائي رحمة الله تعالى باب اول وقت المغرب اول وقت للمغرب يبتدأ بمغيب قرص الشمس. اذا غاب حاجب الشمس - 00:06:36

دخل وقت المغرب اجماعا ولا يجوز ان يصلي قبل غروبه حاجب الشمس وقرص الشمس من صلى قبل ذاك صلاته باطلة بل هذا الوقت وقت نهي مغلظ وكونها تبدأ مع مغيبش مع مغيب الشمس هذا محل اجماع بين اهل العلم - 00:06:55

قال اخبرنا عمرو بن هشام حدثنا بن يزيد عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سنن بريدة عن ابيه قال جاء رجلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عن وقت الصلاة - 00:07:18

فقال اقم معنا هذين اليومين فامر بلال فاقام عند الفجر فصلى الفجر ثم ثم ذكر الحديث الى ان ذكر وقت المغرب ثم امره حين وقع حاجب الشمس بمعنى طاب قرص الشمس غاب قرص الشمس فاقام المغرب - 00:07:30

ثم امره حين غاب الشفق ثم من الغد عند المغرب قال واخ ثم صلى الماء قبل ان يغيب الشفقة بمعنى ان المغرب لها وقتان وقت ابتداء وقت انتهاء وهذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم. منهم من يرى - 00:07:52

ان المغرب لها وقت واحد وان وقت المجرد ان يغيب القرص يبقى قدر ما يتوضأ المتوضأ ويصلي ركعتين ويصلي صلاة المغرب مع راتبتها هذا وقت المغرب وقالوا ينتهي بهذا القدر وهذا حقيقة ليس له ضابط - 00:08:10

ليس له ضابط ينتهي اليه المصلي فالناس يختلفون من جهة طول صلاتهم وقصرها وثانيا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في البخاري عن زيد ابنية عن زيد ابن ثابت - 00:08:34

انه صلى الله عليه وسلم صلى في المغرب بطول الطولين بسورة الاعراف وسورة الاعراف تأخذ قدر اكثر من نصف ساعة اي اكثر من هذا الوقت الذي قدره من قال ان للمغرب وقتا واحدا - 00:08:46

وذهب اخرون وهو الصحيح الى قارئ العلم وهو قوم بما يحمل وغيره الى ان للمغرب الى ان للمغرب وقتان لان للمغرب آآ للمغرب وقتين وقت ابتداء وقت انتهاء وهذا الذي دل عليه حديث بريدة ابن الحصيب رضي الله تعالى عنه وكما سيأتي معنا احاديث اخرى في الباب. جاء عن ابي هريرة وعن ابن عباس وعن - 00:09:01

جابر انه ذكر انه وقتا واحدا وجاء عن بريدة وابي موسى وادعوا لنا له ان ان ان لها وقتان. قلنا لها ان لها وقتين وقت ارتداء وقت انتهاء. وهذا هو الصحيح. اذا يبتدأ وقت المغرب - 00:09:25

بمغيب القرص بمغيب القرص وهو قرص الشمس وحاجب الشمس. واما الانتهاء فاختلفوا ايضا من قال انه بمغير الشفقة اختلفوا مما المراد بالشفقة فذهب جماهير اهل العلم الى ان المراب الشفق والحمرة. وذهب بعضهم الى ان الشفقة هو البياض - 00:09:41

والاصح ان المراد بالشفق هو هو الحمرة فاذا ذهبت الحمرة دخل وقت العشاء والحمرة تسبق البياض تسبق البياض في الغياب في المغيب فتغيب قبل البياض فاذا غاب ذهبت الحمرة وغابت الحمرة ليبقى - 00:10:00

بياض دخل وقت العشاء والاحوط اذا كان في البنيان والبيوت ان يؤخرها حتى يغيب البياض لانه لا يدري لانه لا يدري اغاب الحمرة او لم تغب وهذا هو الاحوط وهذا اللي ذهب اليه الامام احمد انه فرق بين حال السفر وحال - 00:10:17

قال ان كان في السفر فيصلي شبعت مغيب الشفق الاحمر. وان كان في الحضر فيؤخرها حتى يغيب الشفق الابيض تغليبا بجانب احتياط في هذه المسألة قال باب تعجيل المغرب اتحداه محمد بشار. محمد شوقة. محمد الاخر هو محمد ابن جعفر هو غندر - 00:10:36

قال احداث شعبة بن حجاج عن ابي بشر اسمع بالوحشية قال سمعت حسان بن بلال عن رجل من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يصلون مع نبي الله المغرب - 00:10:56

ثم يرجعون الى اهليهم الى اقصى المدينة يرمون ويبصرون مواقع سهامهم يرمون يبصرون مواقع سهام سهامهم وهذا الحديث وقع فيه وقع فيه خلاف مرة يروى عن شعبة عن البشر ومر عن ابي بشر - 00:11:07

عن بلال عن علي بن بلال قال صليت معنا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فحدثوا انهم كانوا يصلون وسلم فذكر نحوه ثم ذكر البخاري ان اسناد بشر عن عن علي بنادم اشبه اي ان البخاري يرجح في هذا الحديث انه ما جاء عن عن ابي - 00:11:29

عن علي ابن بلال الليثي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا هو الراجح علم بلال هذا لقد وثقه ابن حبان وقال يرو المراسيل والمقاطيع وقال الحافظ ابن حجر ليس بالمشهور - 00:11:47

وعلى هذا يكون الحديث في اسناده هذه العلة وهي علة الانقطاع فان هنا قال عن قال ابي مشعل قال سمعت حسان بن بلال عن رجل من اسلم من اصحاب الرسول وسلم - 00:12:05

والمحفوظ هنا انه انه علي بن بلال وليس حسان وليس حسان بن بلال وليس حسان بن بلال وقد حسنه الحافظ ابن حجر رحمه الله

تعالى والحديث اخرجه البخاري ومسلم من حديث رافد لخديجة - 00:12:17
قال كنا نصلي صلاة المغرب فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبه. بمعنى انهم يصلون المغرب ثم ينصرف من صلاتهم ثم يرمون بسهامهم فيبصرون مواقع النبي وهذا يدل عليه شيء يدل على ان النبي كان يبكي بصلاة الباب حيث ينصرف - 00:12:32
منها والسماء والسماء مسفرة والسماء مسفرة يبصر معها الانسان اثر آآ مواقع النبل التي يرميها والنبال اذا رماها الانسان فانها اقل ما يرميها الى ما يسمى مائة متر او اكثر من ذلك - 00:12:52
ما يدل على ان السنة في صلاة المغرب ان يعجل بها وان يبكر بها. قال حدثنا قال باب تأخير المغرب حدثنا قتيبة واخبر قتيبة قال دنيت عن خالد بن نعيم - 00:13:08
عن اه عن اه خالد النعيم عن ابن جبيرة عن ابي تميم الجيشاني عن ابي بصرة رضي الله تعالى عنه ده برواية عن ابن جبيرة عن ابن هبيرة عن ابي بسرة الغفار رضي الله تعالى قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمص. وبالمغمس. قال ان هذه الصلاة عرضت - 00:13:22
على من كان قبلكم فضيعوها من حافظ علي كان له اجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد. هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه رواه مسلم في صحيحه ومعنى الحديث ان معنى الحديث آآ - 00:13:46
ان العصر اجرها عظيم ومن حضر ان يعطي اجره مرتين يضاعف اجره يضاعف اجره مرتين للمحافظة على صلاة العصر تدل على فضلها ويدل ايضا على ان ما بعد صلاة العصر يكون وقت نهي يكون وقت نهي لا لن يصلي فيه المسلم - 00:14:06
واما استدلال النسائي ان السنة تأخير المرء بهذا الحديث فقل ليس بصحيح ليس بصحيح. فان الشاهد والنجم يخرج مباشرة مع غروب مع غروب الشمس يشاهده الانسان بمجرد ان يغيب القرص ترى النجم الذي يسمى الان عندنا بالعامية يسمى التويبع وهو يخرج مع مغيب الشمس - 00:14:26
ويكون مع ابتداء مغرب الشرك يخرج هذا النجم والمعنى انه لا صلاة للاصل الا ان تغيب الشمس الى ان تغيب الشمس وغياب الشمس غياب الشمس كناية عن ظهور النجوم وهو الشاهد - 00:14:46
فليس فيه حجة لما ذهب اليه النسائي وان السنة وان السنة او جواز تأخير المغرب بل نقول السنة التبكير بالمغرب بها قال باب اخر وقت المغرب اخبرني عن ابن علي الفلاس حدثنا ابو داوود قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا ايوب الازدي - 00:15:02
وراضي حدثنا يحدث عبدالله بن عمر قال شعبة مرة يرفعه قتادة ومرة يوقفه قال وقت صلاة ظهر ما لم تحضر العصر ووقت يصادف العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق اي شدة نور الشفق ثوره اي قوته - 00:15:23
ووهجا له بنور الشفق والمراد به شفق الحمرة ووقت العشاء ما لم ينتصف الليل وقت الصبح ما لم تطلع الشمس وهذا حديث صحيح رواه مسلم ايضا وهو يدل على ان - 00:15:42
اخر وقت المغرب هو مغيب الشفقة سواء كل الشبك الاحمر وكل الشفق الابيض. ثم رواه ايضا من طريق آآ قال حدثنا عبده ابن عبدالله واحمد ابن سليمان قال حتى ابو داوود البدر ابن عثمان قال املى علي - 00:15:55
قال حدث ابو بكر ابن ابي موسى عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سائل يسأل عن مواقيت الصلاة فلم يزعل شيء فامر بلال فاقام الفجر حين انشق ثم امر فاقام - 00:16:14
ثم امره باقام المغرب حين غربت الشمس ثم في اليوم الثاني ثم اه اخر المغرب حتى حتى كان عند سقوط الشفقة. وهذا حديث ايضا يدل على ان للمغرب وقتين وقت ابتداء - 00:16:24
وقت انتهاء وان اخر وقت المغرب هو بغيب الشفق. والصحيح ان الشفق هنا هو الشفق الاحمر الشفق الاحمر. واما ورد ان الشبق هو الحمرة فهو حديث ضعيف لكن هو الذي عليه عامة اهل العلم وان اضراب الشفق هو الحمرة - 00:16:42
قال وهو حي موسى وهو مسلم ايضا في صحيحه. قال اخبره احمد سليمان حديث بن حباب حدثنا خارج بن عبدالله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال حدثني حسين ابن بشير - 00:16:58

وابن سلام على نبيه قال دخلت انا ومحمد ابن علي على جهة ابن عبد الله قلنا اخبرنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن الحجاج ابن يوسف قال خرج وسلم فصلى الظهر حين زادت الشمس وكان الفيل قدر الشراء ثم صلى العصر حين كان الفيل قدر الشراك وظل الرجل ثم صلى المغرب حين غائب الشمس ثم صلى العشاء ثم ذكر انه صلى المغرب - 00:17:11

وفي اول اليوم حين غابت الشمس ثم في اليوم الاخر ثم يصلي المغرب حين غابت الشمس ثم صلى بمعنى انه جعل المغرب في وقت واحد في وقت في وقت واحد ولم يغالب لكن الصحيح نقول ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:29

صلاها في وقتين صلاها في وقتين في حديث بريدة وفي حديث موسى وبالحديث ايضا عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث ذكره النسائي فيه رجال وفيهم جهالة فبشير بن سليمان او ابن سلام - 00:17:46

لا يدرى من هو وان كان له سياقة ليس بأس لكن صلوا لا يعرف الا في هذا الخبر. فهذا الحديث حديث منكر وابن الحسين بشيظا مجهول. لا يعرف ايضا وخالد بن عبد الله ايضا - 00:18:04

اللي فيه ضعف له اوهام واخطاء. فالحديث بهذا الاسناد نقول ليس من عند الله جاء من طرق جاء من طريق زيد ابن وهب ابن زيد ابن كيسان الطريق على طاعم جابر وجاء ايضا من طوق اخرى عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنه واسناده واسناده حسن. لكن مع ذلك نقول - 00:18:16

ان للمغربي ان للمغرب وقتين ووقت ابتداء وقت انتهاء كما بهيئة عبد الله بن عمرو وابي موسى وحديث بريدة رضي الله تعالى عنه. قال باب كراهة النوم بعد صلاة المغرب - 00:18:36

قد اخبرها محمد الشامي ذكر حديث يحيى عن عوف سلامة قال دخلت على ابي برزة انا وابي فذكر الحديث انه كان يكره الحديث بعد العشاء والنوم قبلها. ويدل على ان النوم قبل قبل العشاء مكروه. ومنهم من اه من - 00:18:48

دعه اذا وحرمه اذا اذا لم يأمن ان يستيقظ لصلاة العشاء اما اذا امن ان يستيقظ لصلاة العشاء فقد اجازه بعض العلم وذهبوا اليه وقالوا لا كراهية فيه. وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:19:06

لانه كان ينام بعد قبل قبل العشاء ويأمر ويأمر نافع او او يأمر نافعا ان يوقظه لصلاة العشاء. فاذا امن نفسي ان تفوته العشاء فلا حرج ان ينام لكن نقول السنة والافضل الا ينام بعد المغرب - 00:19:22

ويؤخر نومه الى ما بعد العشاء والكراهة هنا اما ان تكون على التحريم اذا كان يترتب عليه فوات العشاء ويمضي على الكراهة السنة قال بعد ذلك باب اول وقت العشاء. اوقفت على هذا - 00:19:38

قال اول وقت العشاء حتى اخبر السيد النصر قال اخبر عبد الله عن حسين بن علي بن حسين قاله الله بن كيسان قال نجاء بن عبدالله قال جاء جبريل للنبي - 00:19:56

حين زار الشمس فقام فقال قم يا محمد فصلي الظهر. حينما الشمس ثم ذكر الحي بطوله وانه ذكر انه صلى العشاء في اليوم الاول لما غاب الشفقة جاء بقالة قم فصلعش بعدما غاب الشفق الاحمر. اتذكر الشفق والصيد او الشفق الاحمر. وفي اليوم الثاني قال اه - 00:20:07

اه اخر حد حين ذهب ثلث الليل الاول حين ذهب ثلث الليل الاول فقال قم فصل وعلى هذا نقول وقت العشاء يبتدأ اجماعا ببغيب الشفقة على خلاف بينهم ما المراد بالشفق من يرى ان الشفق البيض كمنهى للرأي يرى ان اول وقت العشاء يكون بمغيب الشبق الابيض - 00:20:29

فمن يرى ان السبق والحمرة يرى ان اول وقته سيكون ببغيب الشفق الاحمر والراجح والصحيح ان اول وقت العشاء هو مغيب الشبق الاحمر اما اخر وقت العشاء فمنهم من يرى اخر وقتها منتصف الليل - 00:20:51

ومنهم من يرى اخ وقته واخر وقت العشاء الى الثلث والصحيح ان العشاء له وقتان وقت ابتداء وقت وقت اختيار ووقت اضطرار اما وقت الاختيار فينتهي الى الى منتصف الليل - 00:21:05

ولا يجوز مسلم ان يؤخرها بغير حاج وضرورة واما وقت الاضطرار وهو المضطر المحتاج فيمتد وقته الى طلوع الفجر الصادق

بحديث ابي قتادة انه قال انما التفريط بل يؤخر الصلاة حتى يأتي وقت الصلاة الاخرى. قد ذهب هريرة وغيره الى ان وقت العشاء يمتد الى الفجر. لكن نقول هو وقتان وقت اغتيال وقت اضطرار - 00:21:21

الاختيار الى منتصف الليل وقت الاضطرار الى طلوع الفجر الصادق وحي جابر بن عبد الله مر بنا وهو آآ اسناده لا بأس به. قال باب تعجيل العشاء حد اخباره يا عم ابن علي الفلاس والبشار قال عند سعد - 00:21:45

عن محمد بن عمرو بن حسن ابن حسن قال آآ قبل علينا فسألني يا عبد الله قال كان يصلي الضر بالهاجرة والعفو والشمس بيضاء نقي والمغرب اذا وجبت والشمس والعشاء الاحيان كان اذا قد اجتمع ودن واذا رآهم قد ابطئوا اخر. هذا الحديث اصله اصله في الصحيحين اصله الصحيحين عن سعد ابراهيم - 00:22:03

الزهري عن محمد بن عمرو بن حسن قال قدم الحجاب فسأل هذا حديث الصحيحين ويدل على ان السنة في صلاة العشاء ان يراعي احوال المأموم. فاذا اجتمعوا بكر بها واذا واذا تاخروا اخر صلاة العشاء لكن لا يؤخرها الى ما بعد منتصف الليل وانما - 00:22:28

يصليها قبل منتصف الليل باب الشفق نقف عليه والله اعلم. عسى الله يكسير العنق. السريع اذا وجد فجوة الا نقول الذي يشد العلاقة يشد الزول عن الناقة فيمنعه من السرعة - 00:22:52

للاسرع اسرع اذا واذا شد العناق بمعنى انه شد الزمام حتى لا تسرع سير العلاقة تسير الخفيف يعني العنق والسيل والخفيف ليس السريع صحيح موقفنا حديث ان عمر فلان لا يصح والصحيح له انه قول الجمهور هو قول - 00:23:17

ايضا الصحابة ان الشفق نربيه الحمر ويأتي بعد الشقق ما ذكره ولكن شباب عبد البيهقي. هاي صفقة حمرة كذا عندك وشو؟ اه اخركم الصلاة يصليها سقوط القمر. بس كده قطني ولا يصح - 00:23:40

فالمدخول لا يصح لكن هل يصح موقوفا؟ جاء عن مالك. قال ما في الشقق الكبرى فاذا ذهبت الله قد وجبت صلاة العشاء وخرج وقت المغرب. ورواه مالك عن نافع وذهب الى قوله. هذا قول مالك ابن الشفق والحمرة - 00:24:10

هو قول الشافعي وقول احمد السلام عليكم كم تقدم؟ وش اللي تقدر؟ تقدر بس عشر دقايق هاي في دقائق. قال هنا مطول يقول هنا قال اللي هو عبد الله محمد عبد الله بن عبد الله آآ من عبد الله بن عمر العمري لكن هو احسن من احسن من - 00:24:30

مغفور. انه قال الشبك الحمرص خالد هريرة وجاء عن ابن عمر وجاء اوس وجاء عن عمر بن الصامت. احسن شيء ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:25:30